



الجمهورية العربية السورية
وزارة المعاهد العالي والدراسات
العلمية
المجلس الأعلى للمعاهد العليا

قرار رقم / ١١ / ٢٠١٩ م

المجلس الأعلى للمعاهد العليا

بناء على أحكام القانون / ٢٧ / لعام ٢٠١٩.

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٤٧ / لعام ٢٠١٣.

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٣٠ / لعام ٢٠٠٨.

وبناء على ما أقره المجلس الأعلى للتعليم التقني بجلسته المتعددة بتاريخ ٢١/٨/٢٠٢٤.

يقرر مايلي:

الفصل الأول

رسوم مختلفة

المادة ١- تحدد الرسوم الدراسية لطلاب المعاهد التقنية الخاضعة لإشراف المجلس الأعلى للتعليم التقني وفق الآتي:

٢٥٠٠٠ ل.س	رسوم التسجيل ويستوفى من الطلاب السوريين ومن في حكمهم عند التسجيل للمرة الأولى وعند إعادة تسجيل الطالب المنقطع عن الدراسة
٧٠٠ دولار أمريكي	رسوم التسجيل ويستوفى من الطلاب العرب والأجانب عند التسجيل للمرة الأولى وعند إعادة تسجيل الطالب المنقطع عن الدراسة
١٠٠٠٠ ل.س	رسوم سنوي يستوفى من جميع الطلاب المسجلين في المعهد
٤٠٠٠ ل.س	رسوم شهادة يدفعه الطالب السوري ومن في حكمه عند التسجيل في السنة الثانية
٥٠٠ دولار أمريكي	رسوم شهادة يدفعه الطلاب العرب والأجانب عند التسجيل في السنة الثانية
٢٥٠٠٠ ل.س	رسوم التقديم إلى الامتحان من خارج المعهد لكل مقرر
٢٥٠٠٠ ل.س	رسوم الاستماع في كل عام دراسي لكل مقرر
١٥٠٠٠ ل.س	رسوم طلب الاعتراض على النتائج الامتحانية لكل مقرر
٢٠٠٠٠ ل.س	رسوم كشف العلامات
٢٠٠٠٠ ل.س	رسوم المصدقة
٧٥٠٠٠ ل.س	رسوم المصدقة البديلة عن المصدقة الأصلية المقفولة

الفصل الثاني

رسوم الخدمات

المادة ٢- رسوم الخدمات ويستوفى سنوياً وفق ما هو وارد في البنود الآتية:

أولاً- الطلاب السوريون ومن في حكمهم المستجدون والقادمون المسجلون في المعاهد التقنية وفق المفاضلة

العامة بغض النظر عن العام الدراسي الذي سجل فيه الطالب:

٣٠٠٠٠ ل.س	من الطالب المستجد
٥٠٠٠٠ ل.س	من الطالب الراسب مرة واحدة
٧٠٠٠٠ ل.س	من الطالب الراسب أكثر من مرة في حياته الجامعية



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المجلس الأعلى للتعليم التقني

ثانياً: أ- الطلاب السوريون ومن في حكمهم المقبولون في المعاهد التقنية بموجب مفاضلة التعليم الموازي المسجلون لأول مرة قبل العام الدراسي ٢٠٢١-٢٠٢٢:

١	من طلاب المعاهد التقنية لطب الأسنان (تعويضات سنية)	٧٥٠٠٠ ل.س
٢	من طلاب المعاهد التقنية (غير الملزمة) الآتية: - الخدمة الاجتماعية - العلوم الشرعية والعربية - القانوني - المالي - العلوم المالية والمصرفية - التجاري - إدارة الأعمال والتسويق - طب الأسنان (مساعدات)	٥٠٠٠٠ ل.س
٣	من طلاب باقي المعاهد التقنية غير الملزمة	٦٠٠٠٠ ل.س
٤	من طلاب المعاهد التقنية الملزمة	٧٥٠٠٠ ل.س
٥	من أبناء المدرسين في المعاهد التقنية التابعة للوزارة (غير الملزمة) التي يعملون بها ومن أبناء أعضاء نقابة المعلمين المقبولين في المعاهد التقنية التالية: - الخدمة الاجتماعية - العلوم الشرعية والعربية - القانوني - المالي - العلوم المالية والمصرفية - التجاري - إدارة الأعمال والتسويق - طب الأسنان (مساعدات)	٦٠٠٠٠ ل.س
٦	من أبناء المدرسين في المعاهد التقنية التابعة للوزارة (غير الملزمة) التي يعملون بها ومن أبناء أعضاء نقابة المعلمين المقبولين في المعاهد التقنية لطب الأسنان (تعويضات سنية)	٦٠٠٠٠ ل.س
٧	من أبناء المدرسين في المعاهد التقنية التابعة للوزارة (غير الملزمة) التي يعملون بها ومن أبناء أعضاء نقابة المعلمين المقبولين في باقي المعاهد التقنية الأخرى (غير الملزمة)	٤٨٠٠٠ ل.س
٨	من أبناء المدرسين في المعاهد التقنية التابعة للوزارة التي يعملون بها ومن أبناء أعضاء نقابة المعلمين المقبولين في المعاهد التقنية (الملزمة)	٦٠٠٠٠ ل.س



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المجلس الأعلى للتعليم التقني

ب- الطلاب السوريون ومن في حكمهم المقبولون في المعاهد التقنية بموجب مفاضلة التعليم الموازي المسجلون لأول مرة العام الدراسي ٢٠٢١/٢٠٢٢ :

رسوم لأبناء العاملين من غير أعضاء نقابة المعلمين		رسوم أبناء أعضاء نقابة المعلمين	رسم الموازي	
أبناء العاملين في الجهات العامة عند تسجيلهم في أي معهد تقني	أبناء العاملين في المعاهد التقنية عند تسجيلهم في المعاهد التابعة لنفس الجهة			
١٠٥.٠٠٠ ل.س	٩٥.٠٠٠ ل.س	٩٥.٠٠٠ ل.س	١١٥.٠٠٠ ل.س	من طلاب المعاهد التقنية - طب الأسنان (تعويزات مالية) - الطبي - الصحي
				من طلاب المعاهد التقنية (غير الملتزمة بالآتية: - الخدمة الاجتماعية - العلوم الشرعية والعربية - القانوني - المالي - العلوم المالية والمصرفية - التجاري - إدارة الأعمال والتسويق - طب الأسنان (مساعدات)
٧٠.٠٠٠ ل.س	٦٠.٠٠٠ ل.س	٦٠.٠٠٠ ل.س	٧٥.٠٠٠ ل.س	
٨٥.٠٠٠ ل.س	٧٥.٠٠٠ ل.س	٧٥.٠٠٠ ل.س	٩٠.٠٠٠ ل.س	من طلاب باقي المعاهد التقنية غير الملتزمة
١٠٥.٠٠٠ ل.س	٩٥.٠٠٠ ل.س	٩٥.٠٠٠ ل.س	١١٥.٠٠٠ ل.س	من طلاب المعاهد التقنية الملتزمة



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المجلس الأعلى للتعليم التقني

ج- الطلاب السوريون ومن في حكمهم المقبولون في المعاهد التقنية بموجب مفاضلة التعليم الموازي المسجلون لأول مرة العام الدراسي ٢٠٢٢/٢٠٢٣:

الرسوم لأبناء العاملين من غير أعضاء نقابة المعلمين		رسوم أبناء أعضاء نقابة المعلمين	رسوم الموازي	
أبناء العاملين في الجهات العامة عند تسجيلهم في أي معهد تقني	أبناء العاملين في المعاهد التقنية عند تسجيلهم في المعاهد التابعة لنفس الجهة			
١٨٠٠٠٠ ل.س	١٦٠٠٠٠ ل.س	١٦٠٠٠٠ ل.س	٢٠٠٠٠٠ ل.س	من طلاب المعاهد التقنية - لطب الأسنان (تعيضات سنوية) - الطبي - الصحي
				من طلاب المعاهد التقنية (غير الملتزمة) الأبوية
١١٥٠٠٠ ل.س	١٠٠٠٠٠ ل.س	١٠٠٠٠٠ ل.س	١٢٥٠٠٠ ل.س	- الخدمة الاجتماعية - العلوم الشرعية والعربية - القانوني - المالي - العلوم المالية والمصرفية - التجاري - إدارة الأعمال والتسويق - طب الأسنان (مساعدات)
١٦٠٠٠٠ ل.س	١٤٠٠٠٠ ل.س	١٤٠٠٠٠ ل.س	١٧٥٠٠٠ ل.س	من طلاب باقي المعاهد التقنية غير الملتزمة
١٨٠٠٠٠ ل.س	١٦٠٠٠٠ ل.س	١٦٠٠٠٠ ل.س	٢٠٠٠٠٠ ل.س	من طلاب المعاهد التقنية الملتزمة



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المجلس الأعلى للتعليم التقني

د-الطلاب السوريون ومن في حكمهم المقبولون في المعاهد التقنية بموجب مفاضلة التعليم الموازي المسجلون

لأول مرة العام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤

الرسوم لأبناء العاملين من غير أعضاء نقابة المعلمين	أبناء العاملين في المعاهد التقنية عند تسجيل أبنائهم في المعاهد التابعة لنفس الجهة	أبناء العاملين في الجهات العامة عند تسجيلهم في أي معهد تقني	أبناء أعضاء نقابة المعلمين	رسم الموازي	
					من طلاب المعاهد التقنية - طب الأسنان (تعويضات سنوية) -الطبي -الصحى
					من طلاب المعاهد التقنية (غير الملتزمة) الآتية: -الخدمة الاجتماعية -العلوم الشرعية والعربية القانونية
					- المالي - العلوم المالية والمصرفية - التجاري - إدارة الأعمال والتسويق - طب الأسنان (مساعدات)
					من طلاب باقي المعاهد التقنية غير الملتزمة
					من طلاب المعاهد التقنية الملتزمة



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المجلس الأعلى للتقاني

هـ- الطلاب السوريون ومن في حكمهم المقبولون في المعاهد التقانية بموجب مفاضلة التعليم الموازي المسجلون
بدءاً من العام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٥:

الرسوم لأبناء العاملين من غير أعضاء نقابة المعلمين	أبناء العاملين في المعاهد التقانية عند تسجيل أبنائهم في المعاهد التابعة لنفس الجهة	أبناء أعضاء نقابة المعلمين	رسم الموازي	
أبناء العاملين في الجهات العامة عند تسجيلهم في أي معهد تقاني	٥٦.٠٠٠ ل.س	٥٦.٠٠٠ ل.س	٧٠.٠٠٠ ل.س	من طلاب المعاهد التقانية - لطلب الأستان - الطبي - الصحي
				من طلاب المعاهد التقانية (غير الملزمة) الآتية: - الخدمة الاجتماعية - العلوم الشرعية والعربية - الحاسوب
				- المالي - العلوم المالية والمصرفية - التجاري - إدارة الأعمال والتسويق
	٤٠.٠٠٠ ل.س	٤٠.٠٠٠ ل.س	٥٠.٠٠٠ ل.س	من طلاب باقي المعاهد التقانية غير الملزمة
	٥٦.٠٠٠ ل.س	٥٦.٠٠٠ ل.س	٧٠.٠٠٠ ل.س	من طلاب المعاهد التقانية الملزمة



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المجلس الأعلى للتعليم التجاري

ثالثاً-الطلاب السوريون ومن في حكمهم المقبولون في المعاهد التقنية بموجب مفاضلة (سوري غير مقسم) أو المنقولون من معاهد غير سورية:

١٢٠٠ دولار امريكي	من طلاب المعاهد التقنية - لطلب الأسنان (تعويضات سنية)
١٠٠٠ دولار امريكي	من طلاب المعاهد التقنية (غير الملتزمة) الآتية: -الخدمة الاجتماعية -العلوم الشرعية والعربية - القانوني - المالي - العلوم المالية والمصرفية - التجاري - إدارة الأعمال والتسويق - طب الأسنان (مساعد طبيب أسنان)
٨٠٠ دولار امريكي	من طلاب باقي المعاهد التقنية غير الملتزمة
١٢٠٠ دولار امريكي	من طلاب المعاهد التقنية الملتزمة

وللطلاب الخيار بين التمسيد بالقطع الأجنبي او ما يعادله بالليرة السورية حسب نشرة أسعار الصرف في

مصرف سورية المركزي بتاريخ أول يوم في التسجيل

رابعاً-الطلاب العرب والأجانب المقبولون في المعاهد التقنية أو المنقولون من معاهد غير سورية:

١٤٠٠ دولار امريكي	من طلاب المعاهد التقنية - لطلب الأسنان (تعويضات سنية)
١٢٠٠ دولار امريكي	من طلاب المعاهد التقنية (غير الملتزمة) الآتية: -التقني للحاسوب -تقنيات الحاسوب التابعة لوزارة التربية -الصناعية(تحكم الي-تقنيات الكترونية) التابعة لوزارة التربية -الفندقية -التقنية الطبية والصحية
١٠٠٠ دولار امريكي	من طلاب باقي المعاهد التقنية الاخرى

يسدد الطلاب العرب والأجانب بالقطع الأجنبي حصراً



الفصل الثالث

أحكام عامة

المادة ٣-١-يحدد رسم الاستماع التقدم لامتحان المقرر من أجل معادلة الشهادة الممنوحة من معهد غير سوري بمبلغ /١٠٠٠٠٠/ ل.س مئة ألف ليرة سورية عن كل مقرر يشترك الطالب في امتحانه
ب-يحدد الرسم الذي يؤديه الطالب المكلف بتقديم عدد من المقررات من أجل معادلة الشهادة الممنوحة من معهد غير سوري بمبلغ /٧٥٠٠٠/ خمسة وسبعون ألف ليرة سورية عن كل مقرر يشترك الطالب في امتحانه

المادة ٤-يطلب الطالب المسجل الذي يوقف تسجيله لمدة فصل دراسي واحد بكامل الرسوم الدراسية.
المادة ٥-يعامل الطلاب المقبولون بموجب الاتفاقيات الثقافية والبرامج التنفيذية لها وفق ما يعامل به الطلاب السوريون في الجهة المقابلة (مبدأ المعاملة بالمثل).

المادة ٦-يعامل الطلاب المسجلون في مسجلات أجنبية الحسكة معاملة الطلاب السوريين في معرض استيفاء الرسوم الدراسية.

المادة ٧-يعامل الطلاب المقبولون على مقاعد أبناء المغتربين السوريين من حيث الرسوم معاملة الطلاب المقبولون وفق نظام المفاضلة العامة.

المادة ٨-يعامل الطلاب الأوائل المسجلون في التعليم الموازي في كل قسم من أقسام المعهد (بنسبة ١% من عدد الطلاب الناجحين في السنة الأولى شريطة ألا يقل معدل الطالب عن ٧٥% ويجوز الكسر في عدد الطلاب مهما كان لمصلحة الطالب) معاملة الطلاب المقبولين في المفاضلة العامة من حيث الرسوم.

المادة ٩-يحدد رسم الخدمات للطلاب الراسمين المسجلين وفق نظام التعليم الموازي وسوري غير مقيم والطلاب العرب والأجانب بالرسم ذاته دون أي تخفيض مهما كان نوع قبوله.

المادة ١٠-يحدد رسم الخدمات للأخوة الأشقاء المسجلين في نظام التعليم الموازي وسوري غير مقيم للأول بـ ١٠% من قيمة الرسم وللثاني ٨٠% من قيمة الرسم وللثالث فأكثر ٥٠% من قيمة الرسم لكل واحد من الرسم المحدد في هذا القرار ويطلبون في حال الرسوب بالرسم ذاته المحدد للطلاب المستجد (من دون تخفيض)، ولا يمكن الاستفادة من الحسم المذكور في حال كان أحد الطالبين في الجامعة والآخر طالب في المعهد.

المادة ١١-يطلب الطالب المسجل وفق المفاضلة العامة من حيث رسم الخدمات برسم الخدمات للتعليم الموازي المحدد في الفقرة هـ/ من البند ثانياً من المادة ٢/ من هذا القرار في الحالات الآتية:

- ١- الطالب المفصول فصلين دراسيين على الأقل أو المحروم دورتين امتحانيتين على الأقل.
- ٢- الطالب المفصول فصلاً نهائياً وأعيد إلى المعهد.
- ٣- الطالب المستنفذ الذي يستفيد من أحكام دورة استثنائية.

ب-لا يستفيد الطالب المشمول بأحكام الفقرة (أ) من هذه المادة من أي تخفيض مهما كان نوع قبوله.



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المجلس الأعلى للتعليم التقني

مادة ١٢-١- يطالب الطالب المسجل وفق التعليم الموازي من حيث رسم الخدمات برسوم تعادل مثلي رسوم الخدمات

للتعليم الموازي المحدد في الفقرة هـ/ من البند ثانياً من المادة ٢/ من هذا القرار الحالات التالية:

١- المفصول فصلين دراسيين على الأقل أو المحروم دورتين امتحانيتين على الأقل.

٢- الطالب المفصول فصلاً نهائياً وأعيد إلى المعهد.

٣- الطالب المستنفذ الذي يستفيد من أحكام دورة استثنائية.

ب- لا يستفيد الطالب المشمول بأحكام الفقرة (أ) من هذه المادة من أي تخفيض مهما كان نوع قبوله.

مادة ١٣- الطالب الذي حول إلى الموازي أو مثلي الموازي قبل صدور هذا القرار يبقى على الرسم ذاته إلا في حال استنفذ ففي هذه الحالة يضاعف الرسم ويصبح وفق أحكام الفقرة هـ/ من البند ثانياً من المادة ٢/ من هذا القرار.

مادة ١٤- المحدد رسم الخدمات المطلوب من الطلاب المقبولين بموجب مفاضلة التعليم الموازي وحصل

استشهاد ذويهم بعد قبولهم بالتعليم الموازي وهم (ابن الشهيد - ابن المفقود - أبناء جرحى

العجز الكلي) بنسبة ١٠% فقط من قيمة رسوم الخدمات للتعليم الموازي.

ب- يحدد رسم الخدمات للطالب المسجل وفق التعليم الموازي وأصبح بعد تسجيله من الفئات

المحددة في المادة ٢/١١٦ أ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها ٢٥% ~~من قيمة رسوم الخدمات للتعليم الموازي.~~

ج- يطالب الطلاب المشمولون في الفقرتين أ/ب- من هذه المادة بالرسم ذاته في حال الرسوب.

د- يتم التثبيت من الحالات المذكورة في الفقرتين أ/ب- من هذه المادة بموجب وثيقة من مديرية

شؤون الشهداء وجرحى الجيش العربي السوري في القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة.

المادة ١٥- يسدد الطلاب العرب والأجانب بالقطع الأجنبي أما الطلاب السوريون ومن في حكمهم المقبولون وفق مفاضلة

سوري غير مقيم أو المقبولون من معاهد غير سورية فيسددون الرسوم بالليرة السورية بما يعادل القيمة

المحددة بالقطع الأجنبي حسب نشرة أسعار الصرف في مصرف سورية المركزي بتاريخ أول يوم في التسجيل

من كل عام.